

(الدرس الثاني) شرح القواعد والأصول الجامعة للعلامة ابن سعدي

- الشيخ أحمد القعيبي -

أحمد القعيبي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه تقدم معنا في الدرس الماضي تعريف القواعد الفقهية. والفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الاصولية كذلك - 00:00:00

الفرق بين قواعد فقهية والكليات الفقهية والنظريات الفقهية وكذلك يتقدم معنا كلاما مهما عن الحنابلة هو القواعد الفقهية. واليوم سنبدأ في كلام الشيخ رحمة الله تعالى وانا ذكرت النساء اعلق على كل قاعدة بما تيسر - 00:00:35

نتناول كل قاعدة بما يتيسر من المسائل. وسأذكر الشاهد من المنضوم يعني ذكرت القاعدة الاولى او الثانية سأأتي بالشاهد لها من القواعد السعدية المنظومة التينظمها المؤلف رحمة الله تعالى. اه قال رحمة الله القاعدة الاولى الشرع لا يأمر الا بما مصلحته خالصة

- 00:01:05

او راجحة ولا ينهي الا عمما مفسدته خالصة او راجحة. وهذه القاعدة عبر عنها في قوله الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء للقبائح الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء للقبائح. عبر عنها شيخ الاسلام بقوله - 00:01:35

الشريعة مبناتها على تحصيل المصالح وتكتميلها. وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الامكان فالمراد بهذه القاعدة المراد او المعنى الاجمالي من هذه القاعدة ان الشرع المطهر لا يخلو امره مما يلي لا يخلو امره مما يلي اولا ما مصلحته خالصة؟ لا يخالطها ادنى مفسدة. ابدا - 00:02:05

مثل ايش؟ ما هو الذي من اوامر الله عز وجل مصلحته خالصة لا يخالط اي شيء. التوحيد. احسنت التوحيد وهو افراد الله عز وجل بالعبادة هذا لا يخالطه اي ادنى مفسدة. كذلك الايمان كذلك - 00:02:35

الصدق ثانيا امر الله عز وجل وامر الشارع يكون ما فيه مصلحة وكذلك ما فيه مفسدة ولكن مصلحته اكثر. وابرز مثال لهذا القسم هو الجهاد في سبيل الله. فالجهاد في سبيل الله ما هو المفسد التي فيه؟ ان الانسان ستذهب روحه ويقتل. ولكن ما هي - 00:02:55 مصالح مصالح كثيرة جدا منها اعلاء كلمة الله عز وجل وتطبيق الشريعة وغير ذلك. هذا المعنى آآ الاول لهذه القاعدة ان الشرع المطهر لا يخلو امره مما يلي ما مصلحته خالصة لا لا يخالطها ادنى مفسدة. ثانيا ما مصلحة ما فيه - 00:03:25

مصلحته مفسدة ولكن مصلحته اكثر من مفسدته. ثانيا نهي الشارع لا يخلو مما يلي ايضا. ما ما مفسدته خالصة لا يخالطها مصلحة ابدا. ومن ابرز المثلة على ذلك الشرك والكفر - 00:03:45

الشرك ومفاسد الكفر هي خالية من المصالح ليس فيها اي مصلحة ثانيا من النواهي او المنهيات الشارع ما فيه مصلحة ومفسدة ولكن مفسدته اكثر من مصلحته. ما فيه مصلحة ومفسدة - 00:04:05

ولكن مفسدته اكثر من مصلحته. ومن امثلة ذلك الخمر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمها اكبر من من نفعهما. وكذلك الميسر وآآ لحم الميالة ونحو ذلك. هذا النوع مما من نواهي الشارع هذا النوع من نواهي الشارع. القسم الثاني هذا ما فيه مصلحة ومفسدة. ولكن مفسدة - 00:04:25

اكثر مصلحته هذا اذا صارت منفعته ا اكثر من مضرته فلا يكون منها عنه اذا كانت منفعته اكثر من مضرته فلا يكون منها عنه ومثال ذلك الميسر. ما حكم الميسر محرم. ما حكم الميسر؟ يعني المسابقة على عوظ حكمها؟ ما الاصل فيها؟ التحرير. الا اذا كانت في -

الامور الثلاثة التي فيها تدريب على الجهاد وهي مسابقة بالخير والابل والسهام هذه الامور الثلاثة اذا حصل فيها العوظ فانها تكون مباحة. من ادلة القاعدة هذه التي ذكرها المؤلف رحمه الله اولا قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وابيائه ذي القربي. وهذا يدل على تحصيل - 00:05:25

المنافع وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تتذكرون هذا يدل على درء المفاسد. وايضا قول تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد. وادعوه مخلصين له الدين كما بدأكم تعودون - 00:05:55

هذه الاية جمعت اصول المأمورات. انحصر في هذه الاية اصول مأمورات. يقول الشيخ بن سعدي ونبهت على حسنها هذه الاية جمعت اصول المأمورات ونبهت على حسنها. قوله تعالى قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن - 00:06:15
والاثم والبغى بغير الحق وان تشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. هذه الاية جمعت اصول المنهيات ونبهت على قبحها وايضا من الادلة لهذه القاعدة حديث جابر رضي الله عنه - 00:06:35

قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلث الانبياء كرجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع اللبنة فانا تلك اللبنة. يعني لولا - 00:06:55

هذه الدار جميلة الا ان هذا الذي يعني اه يسيء اليها ان هذه اللبنة ناقصة. فيقول النبي صلى الله عليه وسلم فانا تلك اللبنة ففي هذا الحديث اشارة الى انه اتى بجميع المصالح النبي صلى الله عليه وسلم اتى بجميع المصالح والاخلاق الحسنة - 00:07:15
التي جاء بها الرسل قبله وانه كمل هذا النقص كما جاء في الحديث انما بعثت لاتتم مكارم الأخلاق ايضا ما يدل على هذه القاعدة الإجماع اجمع العلماء على هذه القاعدة ذكره - 00:07:35

غير واحد من اهل العلم. قال الشيخ عبدالرحمن عندكم في القواعد والاصول جامعة هذا الاصل شامل لجميع اصولا وفروع حقوق الله عز حقوق الله تعالى او حقوق عباده. وقال ايضا جميع ما فسره العلماء من مصالح - 00:07:55
ومضار المنهيات داخل في هذا الاصل. ايضا من المسائل التي تتعلق بهذه القاعدة ان نحو المفاسد تتفاوت. فالصالح بعضها افضل من بعض. وكذلك المفاسد. بعضها اشد اثما من بعض ويدل على ان بعض المصالح افضل من بعض ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه. قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال - 00:08:15

فقال ايمان بالله وايش؟ ورسوله. ثم ما قيل ثم ماذا؟ قال ايش؟ الجهاد في سبيله الا قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور. واما الدليل على ان مفاسد تتفاوت حديث ابن مسعود رضي - 00:08:45

الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله؟ قال ان تجعل الله ندا وهو خلقك. قلت ان ذلك قلت ثم اي؟ قال وان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك؟ قلت ثم اي؟ قال ان تزاني حنينة جارك رواه - 00:09:05
الامام البخاري. هذا اهم ما يتعلق بهذه القاعدة. القاعدة الثالثة ذكرها الشيخ عندكم الوسائل لها احكام المقاصد عبر عنها في النظم بقوله وسائل المأمور كالمقاصد واحكم بهذا الحكم للزوائد. وسائل المأمور - 00:09:25

المقاصد واحكم بهذا الحكم للزواد. معاني كلمات هذه القاعدة الوسائل جمع وسيلة وهي الذريعة الموصولة الى الشيء المطلوب. واما المقاصد فهو جمع مقصود. وهو ما يقصده مكلف شيء مأمور به مأمور به او منهي عنه. وما المراد بالزوائد؟ هو ما زاد على الوسيلة - 00:09:45

امر المأمور به او المنهي عنه. وسيأتي مثاله ان شاء الله. معنى هذه القاعدة الاجمالي المعنى الاجمالي لهذه القاعدة ان حكم الوسيلة المؤدية الى فعل شيء مقصود حكم ذلك الشيء المقصود يعني - 00:10:15

ما حكم هذه الوسيلة؟ ما حكم الوسائل؟ يختلف باختلاف حكم المقصود. فان كان المقصود حراما فالوسيلة اليه محرمة وان كان مقصود مباحا فلا اسيء اليه مباحا. وان كانت او ان كان المقصود مكروها فالوسيلة - 00:10:35
مكرروهه. فالوسيلة اليه مكرروهه. فعندهنا ثلاثة اشياء مقصود ووسيلة اليه بقي ايش المتمم الذي ذكر في نظمته مثل المتمم او الزوائد

المتمم للعبادة او الزائد على العبادة. مثالها الذهاب الى المسجد لاداء الصلاة. ما هو المقصود - [00:10:55](#)

الان اداة ايش ؟ الصلاة. ما هو الوسيلة؟ المشي الى الصلاة. هل يثاب على فعل الصلاة؟ نقول نعم. هل تاب على المشي الى فعل الصلاة؟ نقول نعم. الزائد والمتمم هو الرجوع من ايش ؟ من الصلاة ايضاً يثاب عليه يثاب عليه - [00:11:25](#)

هذا نوع الزائد والمتمم. الزائد المتمم هو الرجوع من العبادة. هو الرجوع من العبادة فالزائد هو الرجوع بعد العبادة الى المكان الذي جاء منه زائد ومتمن للعبادة كذلك الرجوع من المعصية يعتبر - [00:11:45](#)

وامم للمعصية ويائمه على الرجوع منها يائمه للذهاب للمعصية ويائمه بفعل المعصية ويائمه على الرجوع عن المعصية. قال الشيخ عبدالرحمن عندكم ؟ قال وكما ان وسائل الاحكام حكمها حكمها فكذلك توابتها - [00:12:05](#)

تميماتها فالذهب الى العبادة عبادة وكذلك الرجوع منها الى الموضع الذي ابتلى منه عبادة عبر ابن القيم عن هذه القاعدة يعني اصل هذه قاعدة من ابن القيم وشيخ الاسلام رحمة الله. عبر عنها بقوله وسيلة المقصود - [00:12:25](#)

للمقصود وسيلة المقصود تابعة للمقصود. وقال ايضاً بالوسيلة التي صورتها مباحة الى محرم انما نيتها محرم ونبته اولى به من ظاهر عمله ادلة القاعدة كثيرة منها قوله تعالى ذلك بانهم في سورة التوبه لا يصيبيهم - [00:12:45](#)

ظماء ولا نصب ولا مخصصة في سبيل الله. ولا يطأون موطننا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلة الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين. وجد دالة ان كل ما يصيب المجاهد في سبيل الله يكتب - [00:13:15](#)

له يكتب له عمل صالح يكتب له عمل صالح. لانه ذكر الله عز وجل ما يصيبه اثناء الذهب واثناء الاياب فهذا يعتبر وسيلة ومتمن ايضاً لعبادة الجهاد. وايضاً من الدليل الذي تدل - [00:13:35](#)

على هذه القاعدة حديث ابي بن كعب رضي الله عنه قال كان رجل لا اعلم رجلاً ابعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة. قال فقيل له او قلت له لو اشتريت حماراً تركبه في الظلماء وفي الرمضان؟ قال ما - [00:13:55](#)

ان منزلي الى جانب المسجد اني اريد ان يكتب لي مشاهي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله. رواه الامام مسلم. ووجه الدليل من حديث ظاهرة - [00:14:15](#)

وجه الدليل من هذا الحديث ظاهرة. وايضاً حديث النعمان البشیر رضي الله عنه قال سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول كم اتقى وها تبرأ لدینه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقه. الا وان لكل ملك حمى. الا - [00:14:35](#) رحم الله في ارضه محارمه الا وان في الجسد مضفة اذا صلح صلح الجسد كله الحديث. قال ابن رجب عن هذا الحديث يستدل به يستدل بهذا الحديث من يذهب الى سد الذرائع الى المحرمات وتحريم الوسائل - [00:14:55](#)

ذلك الاجماع دل على هذه القاعدة الاجماع حكاها شيخ الاسلام رحمة الله تعالى في مجموع الفتاوى قال الشيخ السعدي عن هذه قاعدة وهذه من افعى القواعد واعظمها واكتثرها فائدة ولعلها يدخل فيها ربع الدين - [00:15:15](#)

نذكر الان مسألة اقسام الوسائل وحكم كل قسم منها. اولاً تقسيم ابن القيم اتصل عليه انا عندي اكثر من تقسيم لكن ساقتصر على تقسيم ابن القيم لانه هو اوضحها واهمها. قسم وسائل شيخ - [00:15:35](#)

ابن القيم رحمة الله الى اربعة اقسام. القسم الاول وسيلة محرمة. تفضي الى المحرم. هذا لا شك لان الوسيلة والمقصد ما حكمه؟ محرم. مثاله يقول مثل له بشرب الخمر. شرب الخمر - [00:15:55](#)

وسيلة محرمة تفضي الى محرم وهو الاسكار. وهو الاسكار. حكم هذه هذا القسم كما ذكرت انه محرم. يقول الشريعة جاءت بمنع من هذا القسم. كراهة او تحريماً بحسب درجاته. القسم الثاني وسيلة موضوعة للمباح - [00:16:15](#)

ويقصد التوسل بها الى المفسدة. الاصل في هذه الوسيلة انها مباحة لكن يتوصل بهذه وسيلة مباحة الى المفسدة يعني الشيء ايش ؟ المحرم، مثاله نكاح ايش ؟ التحليل. نكاح ظاهره في الصورة ما حكم موجود الشروط والاركان والولي والزوج والرضا والقبول والاجابة والقبول. ظاهره - [00:16:35](#)

ما حكم هذا النكاح؟ ايش حكمه؟ في الظاهر؟ هو صحيح ومباح ايضاً. لكن الوسيلة التي لا جله عمل هذا النكاح؟ ما حكمها وهي

التحليل تحليل هذه المرأة لزوجها ان يطلقها ثلاثة. ما حكمه؟ محرم محروم. ايضا مثل رحمة الله بعقد البيع - [00:17:05](#)
الذى يقصد به العاقد الربا وحكم هذا القسم ما حكمه؟ انه محرم. جاءت الشريعة بالمنع منه. القسم الثالث وسيلة موضوعة للمباح. ولم يقصد التوسل بها الى المفسدة. ولكنها تفظي اليها غالبا - [00:17:25](#)

تفضي الى المفسدة غالبا. ومفسدتها ارجح من مصلحتها. وسيلة موضوعة للمباح ولم يقصد التوسل به للمفسدة. ولكنها تفضي اليها غالبا. يعني تفضي لها؟ الشيء المحروم غالبا ومفسدتها ارجح من مصلحتها. ومثل له رحمة الله لهذا القسم بتزيين المتوفى - [00:17:55](#)
عنها زوجها زمن عدتها. ما حكم تزيينها للخطاب؟ ها؟ محرمة. حكم تزيينها. هذه هي التزيين خاصة في ذاتهم مباح لكن وقوعه في هذه الحالة وفي هذا الزمن لها ما حكم محرم؟ حكم هذا القسم انه - [00:18:25](#)

وايضا منهي عنه. انه منهي عنه. ومحرم. او ان نقول ان الوسيلة تأخذ حكم المقصود. القسم الرابع وسيلة موضوعة للمباح. وقد تفضي الى المفسدة ولا ومصلحتها ارجح من مفسدتها. يعني القسم الثالث مفسدتها ارجح من مصلحتها. القسم الرابع مصلحتها ارجح - [00:18:45](#)

من مفسدتها ومثل لها هذا القسم بالنظر الى المخطوبة. ما حكم النظر الى المرأة ما حكم الاصل في انه محرم. لكن هنا هناك مصلحة من النظر لهذه مخطوبة وهي لكي يستمر النكاح بين الخاطب والمخطوبة بعد العقد. وحكم هذا القسم راجح - [00:19:15](#)
انه مباح يرى رحمة الله ان الشريعة جاءت باباحة هذا القسم او استحبابه او ايجابه بحسب درجاته في المصلحة. هذا اشهر تقسيم للوسائل مفضية الى مفسدة. المسألة الثالثة ما يتعلق بهذه القاعدة - [00:19:45](#)

هل يعمل الحنابلة؟ بهذه القاعدة وهي قاعدة الوسائل لها احكام ومقاصد نقول نعم لا شك ان المذهب عند المتأخرین هو العمل بهذه القاعدة. فالحنابلة يعملون بهذه القاعدة يقول في الاقلاع وشرحه والجيل التي تحرم حلالا او تحلل حراما - [00:20:15](#)
كلها محرمة لا تجوز في شيء من الدين. لا تجوز في شيء من الدين. ومن الامثلة على هذه القاعدة من فروع المذهب الحنبلی. امثلة كثيرة جدا. منها اولا انهم يمنعون - [00:20:45](#)

غير الخلال الذي يصنع الخل. يمنعونه من الامساك ايش؟ الخمر. يمنع غير الخلال الذي يصنع الخل من امساك الخمر يعني يجب عليه ان يريقها. يمنع من امساك الخمر لكي تكون خلا - [00:21:05](#)

لان ذلك وسيلة لامساك الخمر المأمور باراقتها. ايضا من الامثلة من المذهب الحنبلی على هذه قاعدة انه تحرم مساومة ومناداة بعد نداء جمعة ثاني. لماذا لانهم وسيلة الى البيع ايش؟ المحرم. تحرم المساومة. يعني يحرم ان تصوم سلعة بعد النداء ثاني - [00:21:25](#)
جمعة ويحرم ان ينادي البائع على سلطته بعد النداء الثاني من الجمعة. لماذا؟ لأن هذا العمل فيه وسيلة الى المحرم البيع المحرم المحرم يحرم ان يعقد الانسان بعد الاذان الثاني من الجمعة عقد بيع - [00:21:55](#)

ايضا يمنعون الحنابلة رهن المصحف. لا يجوز عند الحنابلة المصحف. لماذا؟ لانه وسیل لبيعه محرم الراهن قد لا يسد. فيتجه المرتهن والدائن الى بيع الرهن. فيبيع المصحف. فلذلك يقولون لا يجوز - [00:22:15](#)
رهن المصحف وامثلتهم كثيرة في على هذه القاعدة. من الفروع لهذه القاعدة التي ذكرها الشيخ عندكم نختار منها بعض الامثلة من فروع هذه القاعدة اولا اذا دخل الوقت على عادم الماء لزمه طلبه في الواقع التي يرجو حصوله او وجوده فيها. فالمقصود هو الوضوء - [00:22:35](#)

وهو واجب والوسيلة هو البحث عن هذا الماء الذي يتوضأ به وهو ايضا واجب ايضا من التي ذكرها الشيخ تحريم الحيل في جميع المعاملات التي يتوصل بها الى محرم كبيع العينة - [00:23:05](#)

كبيع العين. اما الحيل التي يتوصل بها الى استخراج الحقوق فانها مباحة. يعني الاصل في الرشوة ما حكمها؟ ان محرمة لكنها في بعض الاحوال تجوز. وهذه ما هي الحال هذه؟ هي الحالة التي يكون بها ايش؟ اخراج - [00:23:25](#)
حق يعني احيانا يكون القاضي ظالم لا يستخرج منه الحق الا برشوة. فما حكم الرشوة الان في هذه الحالة؟ يعني ما يحكم بالحق الا اذا رشى. فحكم دفع الرشوة لهذا القاضي ما حكمه؟ جائز. يجوز للدافع ويحرم على المدفوع - [00:23:45](#)

القاضي ان يأخذ هذه الرشوة. ايضا ذكر الشيخ منصور في كشاف القناع فاندلة نفيسة جدا. ذكرها عن هدي الهدي ما المراد بالهدى؟
زاد المعاد. ابن القيم. وانه يجوز ان يكذب الانسان على نفسه - [00:24:05](#)

يجوز للانسان ان يكذب على نفسه اذا لم يتضمن ذلك ضرر. مثل ايش؟ بعض الناس يجعل الساعة في الجوال او في ساعة البيت متقدمة لماذا؟ لكي ايش؟ اذا رأى الوقت متاخر يحث نفسه على ايش؟ الخروج - [00:24:25](#)

موعده فما حكم هذا العمل؟ حكم هذى هذى مثل هذى الاعمال كلها مباحة لان ليس فيها ظرف اصلا بل يجوز كما قال في هادي ابن القيم نقله عن الشيخ منصور ان يكذب الانسان على غيره اذا لم يتضرر اذا لم يتضمن ذلك - [00:24:45](#)

ضرر اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه. ثم قال ابن القيم قال ونظيرها هذا الامام او الحاكم يوهم الخصم خلاف الحق. يتوصل بذلك لاستعلام الحق كما اوهم سليمان عليه السلام احدى المراتين - [00:25:05](#)

بشق الولد نصفين حتى توصل بذلك الى معرفة امه. هذا هو المذهب لكن بعض كما يقول مهما امكن ان يعرض الانسان ويبيتعد عن الكذب فهو اولى يعني الاولى الا يكذب مباشرة حتى لو لم يتضمن ذلك ضرر - [00:25:25](#)

الاولى الا يكذب ويدهب الى المعارض. لكن الشيخ منصور نقل كلام ابي الخطاب في هذا قال وظاهر ابي الخطاب يجوز وجزم به في رياض الصالحين يعني من؟ يعني به النبوة. يعني به النبوة ذكر هذا الشيخ منصور في - [00:25:45](#)

المجلد الخامس عشر نقا عن زاد الميعاد وعالرياض الصالحين. لكن لا يتسع الانسان فيها ويجلس يعني يكذب حتى يصير عند الله كذا با من فروع هذه القاعدة التي ذكرها الشيخ تحريم الفواحش كالزنا وتحريم كل ما يوصل اليه - [00:26:05](#)

الخلوة بالمرأة الأجنبية. الشيخ ابن سعدي رحمه الله استثنى فرعا من الفروع الفقهية. وسيلة مكرورة. والمقصد يجب الوفاء به. ما هو؟ ها يا شيخ فيصل الو احسنت الوسيلة للنذر حكم النذر ما هو؟ مكروره لكن ما حكم الوفاء - [00:26:25](#)

واجب وهذا في الحقيقة يخرج عن هذه القاعدة هذا مثال فقهى يخرج عن هذه القاعدة يقول الشيخ عندكم خرج عن هذا الاصل النذر بحكمة اختص بها لحكمة امر النبى صلى الله عليه وسلم بالوفاء به ونهى عن عقده وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل والانه ينقص الاخلاص ويعرض صاحبه البلاء وفي سعة العافية. القاعدة - [00:26:55](#)

الثالثة من القواعد التي ذكرها الشيخ رحمه الله المشقة تجلب التيسير وعبر عنها في النظم بقوله ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسирه. ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير. اولا - [00:27:35](#)

بالنسبة لكلمة المشقة تطلق المشقة على عدة معانى منها على غلبة العداوة والخلاف قال تعالى وان الظالمين لفي شقاق بعيد. كذلك تطلق على العناء والتعب والحرج وهذا هو المعنى المقصود - [00:28:05](#)

في هذه القاعدة تطلق المشقة على العناء والتعب والحرج. قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتى او على الناس لامرتهم بالسؤال مع كل صلاة. ومعنى الكلمة تجلب - [00:28:25](#)

يعنى تستدعي وتطلب. واما التيسير فالمراد به السهولة. المراد به هنا التلخيص. فالمشقة تجلب الرخصة من الشارع الحكيم ومعنى الاجمالي او معنى اجمال القاعدة ان الاحكام التي ينشأ عن تطبيقها حرج ومشقة حرج - [00:28:45](#)

المكلف ومشقة في نفسه او ماله فالشريعة تخففها بما يقع تحت قدرة المكلف دون عسر او حرج. وادلة هذه القاعدة اه كثيرة وهي قاعدة مجمع عليها نذكر بعض الادلة من الكتاب اولا - [00:29:15](#)

يقول تعالى يربى الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا. وايضا قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج قال ابن عباس رضي الله عنهما انما هو يسر الاسلام. وايضا قوله تعالى فانقوا الله ما استطعتم - [00:29:35](#)

واما من السنة فحدثت جابر رضي الله عنه في مسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعثني معنتا ولا يامتعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا. وهذا حديث عائشة رضي الله عنها ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرین الا اختار ايسر - [00:29:55](#)
ما لم يكن اثما. ثالثا الاجماع حکاه غير واحد من اهل العلم منهم الشاطبي في المواقف. حکی الاجماع على ان هذه القاعدة يقول بها

العلماء. قال ننقل عبارة ابن الجار عن هذه قاعدة من شرح الكوكب المنير قالوا من ادلة الفقه ايضا قول فقهاء المشقة تجلب التيسير -

00:30:15

ثم ذكر ادلة على ذلك قالوا دليل ذلك قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج اشارة الى ما خف عن هذه الامة من تجديد على غيرهم. ثم قال النجار رحمة الله ويدخل تحت هذه القاعدة انواع من الفقه منها في العبادات التيمم -

00:30:45

عند مشقة استعمال الماء على حسب تفاصيل في الفقه والقواعد في الصلاة عند مشقة القيام الى اخر الكلام. ايضا من التخفيفات يقول الجمعة والجماعة وتعجيل الزكاة وكذلك من تخفيفات التخفيفات التي تكون في العبادات والمعاملات والمناكلات والجنایات -

00:31:05

المسألة الثالثة التي تتعلق بهذه القاعدة هي انواع التخفيف وهذا مهم. انواع تخفيف سبعة وقد ذكرها السيوطي في كتابه الاشكال والنظائر عن الشيخ عز الدين ابن عبد السلام وكذلك ذكرها ابن نجيم الحنفي في كتابه الاشباء والنظائر. وهي سبعة -

00:31:25

تخفيف اسقاط العبادات عند وجود اعذارها. ثانيا تخفيف تنقيص مثل ايش والصلوة والسلام. في قصري احسنت الرباعية للمسافر. ثالثا تخفيف ابدان مثل ايش تيمم ابدال الغسل والوضع بالتييم عند تعذر الماء. رابعا تخفيف تقديم -

00:31:55

مدري ايش؟ قال الجمع والتقدم في الصلاة تقديم الزكاة ايضا. قبل الحول. خامسا تخفيف تأخير وهذا يدل عليه الجمع والتأخير الذي ذكرناه سابقا وايضا تأخير قضاء رمضان. للمسافر والمريض -

00:32:25

سادسا تخفيف ترخيص كالاستجمار بدل الاستنجاب عنهم سببى اثر النجم سابعا تخفيف تغيير كتغير صلاة الخوف عن الصلاة المعتادة ثم المسألة او النقطة الرابعة التي تعلق بهذه القاعدة وهي قاعدة طويلة طبعا نذكر فيها اسباب التخفيف وهي -

00:32:45

سبعة اسباب للتخفيف سبعة اسباب في الشريعة تعطي المكلف آن يتخصص وان يتخفف من العبادات. اول هذه الاسباب

السفر. اول هذه الاسباب السفر والسفر في اللغة هو قطع المسافة. واما في الاصطلاح فهو الخروج من -

00:33:15

وطني على قصدي المسيرة المعترضة عرفا وعادة. السفر في الاصطلاح والخروج عن الوطن على قصدي المسيرة المعترضة عرفا وعادة. والادلة على ان السفر من اسباب التخفيف كثيرة قوله تعالى فمن كان منكم مريضا في الفطر في رمضان فمن كان منكم مريضا او

على سفر فعدة من -

00:33:45

ايام اخر وايضا الجمع القصر والجمع في السفر في السفر كما هو معروف من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا ضابط السفر الذي يتخصص فيها. العلماء يقسمون السفر الى قسمين. اولا السفر الطويل وهو عند الجمهور مسيرة يومين -

00:34:15

فضاعدا مسيرة يومين فضاعدا وهي بالاموال ثمانية واربعين او ثمانية واربعون ميلا هاشميا. وهي قبل عندها في المذهب كم كيلو؟ مئة تقريبا وثمانية وثلاثين. كيلو. واما عند الحنفية فالسفر الطويل هو الذي يكون مسيرة ثلاثة ايام فضاعدا. هو الذي يكون مسيرة

ثلاثة ايام فضاعدا. ثانيا -

00:34:35

السفر القصير ما هو السفر القصير؟ هو كل سفر لا يبلغ ماؤه. حد ايش السفر؟ الطويل. فاذا كان السفر بالنسبة اذا كان مئة وثمانية وثلاثين فاذا كان اقل من ثمانية وثلاثين فهو سفر قصير وسفر قصير وذكر في الاقناع -

00:35:15

الاحكام المتعلقة بالسفر الطويل. يقول في الاقناع قال الاصحاب الاحكام المتعلقة بالسفر الطويل اربعة القصر والجمع والمسح على الخف ثلاثة والفطر برمضان. هذه اربعة اشياء متعلقة مختصة بالسفر الطويل. واما يقول اكل الميطة والصلاحة على راحته الى -

00:35:35

الى جهة السير فهذا لا يختص بالطويل بل يجوز حتى في السفر القصير. هذا ضابط السفر عند الجمهور ضابط عند شيخ الاسلام رحمه الله هو كل ما اعده الناس في العرف سفرا. كل ما اعده الناس في العرف سفرا -

00:36:05

فهو السفر الذي يتخصص فيه والا وانا اقول في الحقيقة ان هذا في وقتنا الحالي في السعودية خاصة ليس له ضابط ليس له ضابط. لماذا؟ ما السبب؟ الرجوع الى عرف الناس بالسفر. ما هو السبب؟ لا هناك طلاب يأتون -

00:36:25

اليوم من الدمام مئة وخمسين كيلو مئة وستين كيلو. هناك ولا يعودون سفرا يعني ماذينها كطلاعة. من الناس من الموظفين وخاصة

يذهب كل يوم مئتين كيلو ويعود. بل هناك من الموظفين من يذهب مئتين كيلو في اليوم ويعود. فما - 00:36:45 سفر عرفا لا بد يكون العرف مضطرب. فما هو السفر؟ ما هو السفر؟ كم مسافة السفر عند الناس؟ مختلفة. تختلف من شخص الى شخص بل تختلف موظفين الى طلاب وموظفين اخرين وهكذا. فظابط السفرة وتحديد السفر بالعرف الان نقول فيه مشقين وان كان شيخ الاسلام - 00:37:05

الله قد قال به. ورجحه الزركشي ايضا في اه الاشباه. اه لا في المنشور من في قواعد الزركش الشافعى. قال الاشباه الرجوع فيه الى العرف وهو رأي الزركشي. اه ثالثا او رابعا شروط السفر - 00:37:25

الجانب للتخفيف ما هي شروط السفر الجالبة؟ الجانب للتخفيف اولا ان ينوي الشرط الاول ان ينوي قطع المسافة معتبرة وهي على مثلا ذكرنا كم؟ مئة وثمانية وثلاثين كيلو فاكثر. وعند بعضهم يقدرها بثمانين كيلو - 00:37:45

واما عند شيخ الاسلام فيكتفى فيها الى ايش؟ يرجع فيه الى العرف. الشرط الثاني لكي يتراخص في السفر الا يكون السفر سفرا معصية. بل على المذهب الا يكون السفر سفرا ايش - 00:38:05

مكرورة السفر مكرورة على المذهب لا يتراخص فيه. فيبقى سفر فقط الطاعة والسفر المباح فقط. وعند شيخ الاسلام وهو مذهب الحنفية ان له ان يتراخص في سفر المعصية. وهو مذهب - 00:38:25

الشرط الثالث لكي يتراخص في السفر ان يقصد موضعنا معينا فلا يجوز القصر ولا الفطر في رمضان للثائه ولا الهائم لانهما لا يقصدون موضعنا معينا. الشرط الرابع الترخيص في السفر هو ان يتتجاوز بلده - 00:38:45

ويتصل به من بنيان او بيوت يعني فارق عامر قريته كما قال في زاد المستقرع. متى ينقطع حكم السفر متى ينقض حكم السفر؟ ينقطع حكم السفر عند الجمهور بوحد من امررين. الامر الاول اذا وصل الى بلده - 00:39:15

اما قبل ان يصل بادي فانه لا يزال ايش؟ ولو بكيلو واحد قبل لا يوصل بكيلو واحد فهو مسافر. الثاني ينقطع السفر عن الانسان اذا نوى ان يقيم في البلد الذي ذهب اليه اكثر من عشرين صلاة - 00:39:35

عنده الحنابلة والمالكية. واما عند الشافعية فلا بد ان يكون اربعة ايام يقيم اربعة ايام. بدون ان يحسبوا يوم ايش؟ هم الشافعى لا يحسبون. لا يوم الدخول ولا يوم الخروج. واما الحنفية فهم اوسع من ذلك. وهم والمدة التي عنده والتي ينقطع بها حكم السفر 00:39:55 -

اذا واقامتها هي خمسة عشر يوم خمسة عشر يوما عند الحنفية. وان نوى اقل من ذلك فله فليس له ترخيص. شيخ الاسلام رحمة الله لا ينقطع حكم السفر عنه الا باحد امررين. اولا ان ينوي الاستيطان اذا ذهب الى - 00:40:25

ينوي السلطان فيه ويكون بلده الدائم. الثاني ان ينوي اقامة مطلقة من زمن او عمل ان اقام اقامة مقيدة بزمن معين او عمل معين كدراسة مثلا فانه مسافر فله الترخيص وهو الذي يفتى به الشيخ الان - 00:40:45

ابن عثيمين رحمة الله الشيخ يفتى بأنه اذا ذهب سافر الى الدراسة ولو اربع سنوات خمس سنوات عشر سنوات ما دام انه لا ينوي ونوى ان يقيم اقامة مقيدة بعمل او بزمن فانه لا يزال مسافرا. وهذا - 00:41:05

طبعا اه يخالف رأي جمهور العلماء. السبب الثاني من اسباب التخفيف المرض وتتوقف عليه. نكمل ان شاء الله في الدرس القادم وكما اخذنا شيخ احمد ها اخذنا ساعة ولا اقل من ساعة؟ ها؟ بس؟ ها - 00:41:25

كمروا ها؟ لا تتوقف الى هنا. لعلنا تتوقف لان لا يشق لان المعلومات كثيرة نخشى ان يشق على الحضور واحنا في قاعدة المشقة والمشقة تجلب تيسير فنتيسير ايضا تكثر فيها نعم. السفر مكروه يضربون له مثال الشافعية والحنابلة بالسفر اذا - 00:41:55

سافر وحده اذا سافر وحده يقولون انه سافر سفرا مكروها. لكن هل ينطبق على الوقت الحالى السفر لوحده؟ في مثلا او في النقل الجماعي او بالسيارة في الطريق الطريق الان ممتلىء. فهل هذا سفر لوحدي؟ انا اقول لعله لا ينطبق الان. لا ينطبق - 00:42:35

ان السفر سيكون معه ناس كثر. ايش صدقت يا ستاتي. بتجيينا انا ذكرتها في احد القواعد. ما يتعلق بالنية لا لا مثلها قاعدة احسنت. بس ما ادرى وين ذكرتها اانا فيه. لكنني تكلمت عنه بتتوسع ستاتي ان شاء الله. نعم - 00:42:55

ايش نعم. لا خلاص يعني هل يعيid الصلاة مثلا؟ يعيid العصر لا يعود لا يعيid شيء. حتى لو جمع بين المغرب والعشاء ودخل البلد قبل اذان العشاء خلاص لا العشاء - 00:43:25

ايش؟ والله ما ما نظرت لها لانها قاعدة عام مطلقة يعني ليست ما اشوف انها متعلقة لا بالفقه ولا باصول فقهی يعني قاعدة الشريعة وهي نعمة ليست يعني الإخوان الله يحفظكم الشيخ منتهى الله يحفظكم نبها قبل الدرس. إذا انتهى الشيخ سلمه وتكلم. او برا - 00:43:55

برا ايه احنا ضربنا مثال طبعا وفي الحقيقة في وجه ذكر امثلة ما تتطابق مع المذهب. ايه هي لكن خلاص يعني انت الان تعرف قاعدة يعني اذا كانت الوسيلة مباحة ومصلحتها ارجح من مفسدتها. فاذا اتي اي فرع - 00:44:35

تحت هذا الضابط آآ يكون مباح. تكون وسيلة مباحة. لكن مثل ما ذكرت هو ذكر بعض الامثلة انا ما ذكرته لكم تخالف المذهب ايه ايه مصلحة النظر المخطوبة اكثر من مفسدة مفسدة. منصوص عليه في الشارع - 00:45:05

الشارع يعني. صحيح صحيح. هذا اعز شيء امر يرجع الى تحقيق المناط. يعني ازال الحكم على بعض الواقع الموجودة عندنا في المجتمع هذه تحتاج الى وسيلة اخرى. غير مرصوص عليها ما ذكرت انا - 00:45:35

يدخل ما في اي ما في ما يمنع لكن تقسيمه آآ طبعا آآ انا اعرضت عن تقسيم شيخ الاسلام شيخ الاسلام في في اشكال شوي يتتوسع توسيع الشيخ ما كان في نفسه مباح وحرم لكونه ذريعة الى المحرم يقول بياح عند - 00:45:55

حاجة وتابعه على الشيخ ابن عثيمين والشيخ خالد مشيق عارضهم. اي قال ما ليس هو بس اني عرفت على ان فيه شوي طول وسطكم القسم الرابع نصير موضوعة للمباح وقد تفضي الى المفسدة. ومصلحتها اكثر من مفسدتها كانها مقصودة - 00:46:25 في مثال اخر مشهود عليها نظر المشهود عليها ايضا. والنظر الى من يعاملها ذكره في المذهب. يجوز ها مثال جيد هذا النظر الى من يعاملها في البيع والشراء يجوز. حتى انه يعود عليها بالدرك يعني لو تبين الثمن - 00:46:45

مغصوب او ايضا ذكر فعل اسباب ذوات الاسباب في اوقات النهي. هذي ما تمشي عندنا لذلك ما يعني ما ذكرتها. لكن هو تأصيل تقسيم جيد للذرائع يعني تقرير للصورة مثل ما ذكرت - 00:47:05 هي اه صور كثيرة جدا يكفيانا الى هنا نكتفي جزاكم الله خير - 00:47:25